

بحار الأنوار

[280] أحدهما أنه يلزم أن يكونوا أفضل منه كما مر تقريره. وثانيهما: ما مر من نفي كونه محجوجاً بأبي طالب وبأبي (1)، بل كانا مستودعين للوصايا. السادس: أنه لا شك في أنه (صلى الله عليه وآله) كان يعبد الله قبل بعثته بما لا يعلم إلا بالشرع كالطواف والحج وغيرهما كما سيأتي أنه (صلى الله عليه وآله) حج عشرين حجة مستسراً (2) وقد ورد في أخبار كثيرة أنه (صلى الله عليه وآله) كان يطوف وأنه كان يعبد الله في حراء، وأنه كان يراعي الآداب المنقولة من التسمية والتحميد عند الأكل وغيره (3)، وكيف يجوز ذومسكة من العقل على الله تعالى أن يهمل أفضل أنبيائه أربعين سنة بغير عبادة؟ والمكابرة في ذلك سفسطة، فلا يخلو إما أن يكون عاملاً بشرعية مختصة به أوحى الله إليه، وهو المطلوب، أو عاملاً بشرعية غيره وهو لا يخلو من وجوه: الأول: أن يكون علم وجوب عمله بشرعية غيره، وكيفية الشريعة من الوحي وهو المطلوب أيضاً، لأنه (صلى الله عليه وآله) حينئذ يكون عاملاً بشرعية نفسه، موافقاً لشريعة من تقدمه كما مر تقريره في كلام السيد رحمه الله. الثاني: أن يكون علمهما جميعاً من شريعة غيره، وهو باطل عرفت بوجهين: أحدهما: أنه يلزم كون من يعمل بشريعته أفضل منه. وثانيهما: أنه معلوم أنه (صلى الله عليه وآله) لم يراجع في شيء من الأمور إلى غيره، ولم يخالط أهل الكتاب، وكان هذا من معجزاته (صلى الله عليه وآله)، أنه أتى بالقصص مع أنه لم يخالط العلماء ولم يتعلم منهم: كما مر في وجوه إعجاز القرآن، وقد قال تعالى: " هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم (4) " والمكابرة في هذا أيضاً مما لا يأتي به عاقل.

(1) راجع ج 17 ص: 140 وج 35 ص: 73. (2) وفي خبر غياث بن إبراهيم عن الصادق (عليه السلام): لم يحج النبي بعد قدوم المدينة إلا واحدة، وقد حج بمكة مع قومه حجات. وفي خبر عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه (صلى الله عليه وآله) حج عشر حجات مستسراً وفي خبر عمر بن يزيد عنه (عليه السلام): حج رسول الله (صلى الله عليه وآله) غير حجة الوداع عشرين حجة. وغير ذلك مما أوردها الشيخ الحر العاملي في كتاب وسائل الشيعة: باب استحباب تكرار الحج والعمرة راجع. (3) تقدمت أخبار في ذلك قبل راجع ج 16. (4) الجمعة: 2.